

يقول القطعي وغيره واما على المعنى الثالث فيكون تعريف  
للدليل القطعي الذي يقال له البراهين ايضا وبهذا النسب  
واليقين في هذا المقام لان استعمال الظن في مقابلة العلم يوجب  
مع ان تعريف الامارة بعد تعريف الدليل مما يوجب جرحا  
ويخرج ان تعريف الفان الماد من التزم الحد كونهما  
ما هو على وجه النظر والاكساب وهو ان يحصل المطلوب  
من الشيء بان يتحرك الذهن من ذلك المطلوب مشغورا  
به من وجه الى صادقه ثم منها اليه واما اطلاق صاحب  
هذا التعريف هنا ولم يسمه بمصدا الفقه اتفقا على انه  
ان الدليل من طرق النظر على هذا سبقت الارادة على ان  
يؤثر في حصول المزاومات البتة الكوازم بالنسبة اليها  
لان علمها مع عدم العلم الكوازم بها مع انها ليست  
بلا دليل بالنسبة اليها فمسل والماد بقوله من اشر ما يكون  
وراء ما ذلك المازوم اى لا يكون نية ولا اجرة فعلى  
يلزم ان لا يصدق التعريف على الكمال الذي استدان في  
على شيوته جرحه مع انه بالنسبة اليه دليل بلا اشتباه  
الاصم الا ان يجعل هذا التعريف على الصلاح الجوهري  
فان الدليل عند فهمه باعتبار من هو في الاقوال التي يوردي  
تصدقها الى يصدق قول وراء ذلك المجموع من حيث  
يخرج عن التعميم من حيث الظن بخروج مقدمات الدليل  
بالنسبة الى كل واحدة منها بخلاف الصلاح الاسويين  
بخلاف

بخلاف الصلاح الاسويين فانهم يقولون الدليل  
على وجود الصانع بهذا العالم والمدلول الصانع صالحا  
وتفكر فيكون عند فهم عبارة عما يستدل به  
قوله ويأتي من خلاله على وقوع غيره وعلى شئ  
من اوصافه على ما هو في موضوعه والكلمة بالنسبة  
الى جرحه من ذلك القبيل فانهم لا يقال قد يكون  
المدلول عند ميثا فكيف يطبق عليه الشيء مع انه  
ليس يعني اننا نقول ان الماد بالشيء صحتها اما هو  
المشهور من معناه اللغوي اما هو معن الثابت  
يعني ما يمكن ان يعلم ويحتمل في الاستدلال ان هذا  
كما يصدق على الموجودات يصدق ايضا على المعد  
ومات او نقول ان المعدوم له شئ من الذهن او  
من العلم كقوله المصنف في شرحه للمفرد  
من البرهان بنية وابداه بقوله تعالى اذا اراد شيئا  
ان يقول له كون فيكون واعلم ان في هذا المقام  
نظر وهو ان المازوم يبين الشئ من عبارة عن ضرورة  
تحقق ان بعضها عنه تحقق الاخر فعلى هذا يلزم  
ان لا يشكك في تحقق العلم بالمدلول عن تحقيق العلم  
بالدليل الصلا فحين يلزم ان لا يصدق التعريف  
الا على ما هو بين الاستدلال من الدليل ان يجعل على  
اصلاح المطلق واما ان حمل شئ الصلاح الاسويين